رسالة في حكم الدُّرُوز والنُّصيريَّة العلويَّة

المسمَّاة:

أَقوالُ الأئمَّة العالِنَة

في

حُكْمِ الدُّرُوزِ والتَّيامِنَة

لمفتي الشَّام العلَّامة عليٍّ المُرادِي

توفي: (١١٨٤هـ - ١٧٧١م)

(تُطبَع لأوَّل مرَّة)

ومعها: فَتْوى في حُكْمِ الدُّرُوز والنُّصيريَّة

لمفتي الشَّام العلَّامة عبد الرَّحمن العِمادِي

توفي: (١٠٥١هـ - ١٦٤١م)

اعتنى بها

ثُلَّة مِن طلبةِ العِلم





الطَّبعة الأُولى

(١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣)

دار بلاد الشام

دمشق ـ حلبوني

للتَّواصل مع اللَّجنة العلميَّة بالدَّار

البريد الآلي: (bladalsham12@gmail.com)



مقدِّمة التَّحقيق:

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ نبيِّنا محمَّد، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإنَّ الله ابتَلىٰ جنةَ أرضِه بطائفةٍ مِن أكفَرِ الطَّوائِف، وأَشنَعِ الشُّعوب، لا دينَ لهم ولا خُلُق، ولا عهدَ لهم ولا أمان، وما ذلك إلا ليبلوَ بعضَنا ببعض!!

وما فعلوه عبرَ التاريخِ بأهل السُّنة فشيءٌ لا يَكاد يُصدِّقه عقل، ولا يَقوم به هَمَج.

كيف لا ؟! وعدوُّهم الأوَّلُ هم المسلمون وأهلُ السُّنة.

وممَّا ألُمه أشدُّ وأوجعُ انخداعُ المسلمين بهم، ونِفاقُهم بتبجُّحٍ لهم، إما جهالةً وقِلَّةَ دينٍ وعلمٍ، أو تزلُّفًا وتسلُّقًا لحُطام الدُّنيا الزائِف.

ونسِيَ العلماءُ أو تناسَوا حكمَ هذه الطَّائفةِ الكافرة، وأخفَوا ـ هم قبلَ غيرِهم ـ أقوالَ علماءِ وفقهاءِ الأُمَّة بأسرِها.

وما ذلك إلا خروجٌ عن النَّهج السَّليم، والصِّراط المستقيم.

إلىٰ أنْ ذاق المسلمون منهم وعانَوا، وتجرَّعوا مِن وَيلاتهم وقاسَوا.

والذي فعلوه بسوريةَ مِن أواخر السَّبعينات، وأوائلِ الثَّمانينات، وهذه الأيامِ العَصيبة، فشيءٌ يَندىٰ له جبينُ البشريَّةِ بأسرها، ودليلٌ قاطعٌ علىٰ تكالب المجتمع الدُّوليِّ متضافرًا مع هذه الطَّائفة المقيتة.

ففعَلُوا وفعَلُوا بالمسلمين ما لا يُسعِف به لفظٌ، ولا يُدرَك له وصفٌ، كلُّ هذا والعالمُ مكتوفٌ أمامَهم، بل مماسِكٌ وناصرٌ زِمامَهم.

والمسلمونَ في سوريةَ وحدَهم، لا ناصرَ لهم ولا معين، إلا ربُّ العالمين.

وهذه رسالةٌ لأحد كبار علماء بلادِ الشَّام ومُفتِيها، يُبيِّن فيها عقائدَ هذه الطَّائفة ومَن شاكلها.

ومعها رسالةٌ ثانيةٌ متمِّمةٌ لها، وهي كذلك لأحدِ كبارِ المفتين في بلاد الشَّام.

مع مقدِّماتٍ تتعلَّق بهذه الفِرق إجمالًا واختصارًا، وذِكرٍ لشيءٍ قليلٍ مِن مخازيهم عبرَ القُرون.

وبعدَه مُلحقٌ فيه ترجمتانِ لشخصَين تكرَّر ذكرُهما، ولهما ارتباطٌ وثيقٌ بمخازي وبلايا هذه الفِرق.

ونصَّ على حكمِ هذه الطوائفِ أيضًا العلامةُ المحقِّق ابنُ عابدين في حاشيته المشهورة، المسمَّاةِ: «رد المحتار على الدُّر المختار»[1] فذكر مِن حكمهم:

١ـ أنه لا يحلُّ إقرارُهم في ديار الإسلام بجزيةٍ ولا غيرِها، ولا تحِلُّ مناكحتُهم ولا ذبائحُهم.

٢ـ أنهم يَصدُق عليهم اسمُ الزِّنديق، والمنافقِ والملحِد.

(١) «حاشية ابن عابدين»: ٣/ ٤١١.



٣ـ لا يَصحُّ إسلامُ أحدِهم ظاهرًا إلا بشرطِ التبرِّي عن جميع ما يُخالف دينَ الإسلام؛ لأنهم يدَّعون الإسلام، ويُقرُّون بالشَّهادَتين.

٤ـ وبعدَ الظَّفر بهم يُقتلون ولا توبةَ لهم أصلًا.

٥ـ ونَقَل أنَّ قتْلَهم واستئصالَهم فرضٌ.

٦ـ وأنَّ الشخصَ منهم: يُتَغفَّل ويُقتَل، أي: تُطلَب غفلتُه في عرفان مذهبه.

وقال بعضهم يُقتل بلا استِغفالٍ؛ لأنَّ مَن ظهر منه ذلك ودعا الناسَ لا يُصدَّق فيما يَدَّعي بعدُ مِن التوبةِ.

٧ـ ولو قُبِل منهم ذلك لهدموا الإسلامَ وأضلُّوا المسلمينَ مِن غيرِ أنْ يُمكنَ قتلُهم.

ونَقَل بعدَه ولدُه العلَّامة علاءُ الدِّين عابدين[1] (ت١٣٠٦)، عن مفتي الشام العلَّامة محمود أفندي الحمزاوي (ت١٣٠٥) قولَه:

٨ـ «وأما شهادةُ الكفار الذين لا يُقَرُّون على ما هم عليه مِن العقيدة، كأهل الأهواء الكفرة والمنافِقين، والباطنيَّةِ والزَّنادِقة، والمجوسِ والدُّروز، والتَّيامِنَةِ والنُّصيريَّة والمرتدِّين: فلا تُقبَل شهادتُهم على أحدٍ، سواء كان مثلَهم في الاعتقاد، أو مخالفًا لهم؛ لعدم ولايتِهم».

وزادتْ الرِّسالتانِ على ذلك:

---

(١) «قرَّة عيون الأخيار»: ١/ ٩٥.



٩ـ أنَّ كفرَ هؤلاء الطَّوائف ممَّا اتفق عليه المسلمون، ومَن شكَّ في كفرهم فهو كافرٌ مثلُهم.

١٠ـ أنَّ قتيلَهم مخلَّدٌ في نار الجحيم، وقتيلَ محاربيهم شهيدٌ في جنَّات النَّعيم.

١١ـ ومَن أزالهم مِن وُلاة الأُمور فله أكملُ السَّعادةِ، وأعظمُ الأُجور.

نعم لا تَعجبْ مِن هذا! فالسُّلطان الناصر صلاحُ الدِّين الأيوبيُّ، الذي يتغنَّى المسلمون بمآثره وفتوحاتِه، كان مِن أعظم مآثِره، وأشرفِ أفعاله: أنه طهَّر مصرَ مِن العُبيديِّين الفاطميِّين، الزَّنادِقة الباطنيِّين، كما نصَّ على ذلك المؤرِّخون[1]، وبعدَ ذلك تمكَّن مِن فتح بيت المقدس.

وقال الإمامُ الغزاليُّ في كتابه «فضائح الباطنيَّة»[2]:

«إنما الواجبُ قتلُهم، وتطهيرُ وجهِ الأرض منهم.

هذا حكمُ الذين يُحكم بكفرهم مِن الباطنيَّة، وليس يختصُّ جوازُ قتلِهم ولا وجوبُه بحالةِ قِتالِهم، بل نَغتالهم ونسفِك دمائَهم، فإنهم مهما اشتغلوا بالقتال جاز قتالهم.

وإنْ كانوا مِن الفرقةِ الأُولى التي لم يُحكم فيهم بالكفر: يَلتحقُون بأهلِ البغيِ، والباغي: يُقتل مادام مُقبِلًا على القتال وإنْ كان مسلمًا.

(١) انظر «تاريخ الإسلام» للذَّهبي: ١٢/ ٣٦٩، و«النُّجوم الزاهرة»: ٥/ ٣٢٥.

(٢) «فضائح الباطنية»: ص١٥٦ باختصار.

فإن قيل: هل تُقتَل صبيانُهم ونساؤُهم؟ قلنا: أمَّا الصِّبيان فلا، فإنه لا يُؤاخذ الصَّبيُّ، وسيأتي حكمُهم.

أما النِّسوان: فإنا نقتُلهم».

فهذه النُّصوصُ فيها جوابٌ كافٍ لكثيرٍ مِن المسائل التي شاعتْ هذا الزَّمان، وحار فيها طلبةُ العلم هذه الأيام.



مطلب:

وقد أفتى بكفر النُّصيريَّة خاصَّةً، وذَكَر نحوَ هذه الأحكامِ كثيرٌ مِن العلماء، منهم:

ـ حجَّة الإسلام الغزالي (ت٥٠٥هـ ـ ١١١١م)[١].

ـ شيخ الإسلام ابن تيميَّة (ت٧٢٨هـ ـ ١٣٢٨م)، وكَتَب فيهم أجوبةً كثيرة[٢]، وقال[٣]: «إنهم أكفرُ مِن اليهود والنَّصارى باتفاق المسلمين».

ـ الإمام عَضُد الدِّين عبد الرَّحمن بن أحمد الإيجي (ت٧٥٦هـ ـ ١٣٥٥م)[٤].

ـ الإمام الفقيه الحجَّة حافظ الدِّين محمَّد بن محمَّد الكَرْدَرِي (ت٨٢٧هـ ـ ١٤٢٤م)، صاحب «الفتاوي البزازِيَّة»[٥].

ـ شيخ الإسلام الحافظ ابن حجرٍ العَسقلاني (ت٨٥٢هـ ـ ١٤٤٩م)[٦].

ـ جلال الدِّين محمَّد بن أسعد الدَّوَّاني الصِّدِّيقي (ت٩٢٨هـ ـ ١٥١٢م) تقريبًا[٧].

---

(١) «فضائح الباطنية»: ص١٥٦.

(٢) منها فتواه المفيدة المطوَّلة: «النُّصيريَّة»، طُبعت بدار الإفتاء بالرِّياض، وفي «مجموع فتاواه» كلامٌ كثيرٌ مهمٌّ عنهم.

(٣) «منهاج السُّنة النَّبوية»: ٣/ ٤٥٢.

(٤) انظر «المواقف في علم الكلام»: ص٤٢١.

(٥) انظر «الفتاوى البزازية»: ٦/ ٣١٨، (هامش «الفتاوى الهندية»).

(٦) «لسان الميزان»: ١/ ٧١.

(٧) «الحُجَج الباهِرَة في إفحام الطائفة الكافرة الفاجِرَة»: ص١٩٦.



ـ شيخ الإسلام العلَّامة المفتي المفسِّر أبو السُّعود العِمادي (ت٩٨٢هـ ـ ١٥٤٧م)(١).

ـ العلامة المحدِّث الفقيه ملا علي القاري (ت١٠١٤هـ ـ ١٦٠٦م)، ونَقَل الإجماعَ علىٰ كفرهم(٢).

ـ مفتي الشَّام عبد الرحمن بن محمَّد العِمادي (١٠٥١هـ ـ ١٦٤١م)(٣).

ـ العلَّامة الفقيه المفتي نوح بن مصطفىٰ أفندي الحنفي (ت١٠٧٠هـ ـ ١٦٦٠م)(٤).

ـ مفتي الشَّام العلَّامة علاء الدِّين الحصكفي (ت١٠٨٨هـ ـ ١٦٧٧م)(٥)، صاحب «الدُّر المختار».

ـ العلَّامة المفتي محمَّد بن حسن الكواكبي الحلبي (ت١٠٩٦هـ ـ ١٦٨٥م)(٦).

ـ مفتي الشَّام علي بن محمَّد المرادي (١١٨٤هـ ـ ١٧٧١م)(٧)، وألَّف رسالةً خاصَّةً فيهم.

---

(١) نَقَل فتواه بتمامها الكواكبيُّ في «الفوائد السَّميَّة في شرح الفرائد السَّنيَّة»: كتاب الجهاد ـ فصل في الجزية ٢/ ٣٩٦.

(٢) انظر «شرح الشِّفا»: ٢/ ٥٠٠ ـ ٤٩٣.

(٣) صاحب الفتوىٰ المنشورَةِ في كتابنا هذا.

(٤) انظر «العقود الدُّريَّة في تنقيح الفتاوىٰ الحامديَّة» لابن عابدين: ١/ ٩٥.

(٥) انظر «حاشية ابن عابدين»: ٣/ ٤١١.

(٦) «الفوائد السَّمِيَّة»: ٢/ ٣٩٦.

(٧) صاحب رسالة: «أقوال الأئمَّة العالِنَة».

ـ العلَّامة المحقِّق محمَّد أمين بن عمر عابدين (ت١٢٥٢هـ ـ ١٨٣٦م)، صاحب الحاشية المشهورة، التي هي مرجع الفتوىٰ، والمحاكمِ الشَّرعية في كثير مِن العالمِ الإسلامي[1].

ـ مفتي الشَّام العلامة المتفنِّن محمود أفندي بن محمَّد نسيب الحمزاوي (ت١٣٠٥هـ ـ ١٨٨٧م)[2].

ـ العلَّامة محمَّد علاء الدِّين بن محمَّد أمين عابدين (ت١٣٠٦هـ ـ ١٨٨٩م)[3]، مِن أعضاء «مجلَّة الأحكام العدليَّة».

ـ وبما ذُكر مِن الأحكام والمسائل صَدَرَت الفتوىٰ مِن دائرة الإفتاء المصريَّة، سنةَ: (١٣٥٣هـ ـ ١٩٣٤م)[4].

---

(١) «حاشية ابن عابدين»: ٣/ ٤١١.

(٢) انظر «قرَّة عيون الأخيار»: ١/ ٩٥.

(٣) «قرَّة عيون الأخيار»: ١/ ٩٥.

(٤) انظر «الفتاوىٰ الإسلاميَّة مِن دائرة الإفتاء المصريَّة»: ١/ ٢٠٢.

هذا وقد أشاع النِّظامُ المدحُور البائِس في سوريةَ مِن أوائل تَولِّيه: أنَّ أحكامَ النُّصيريَّةِ هذه هي مِن أفكار التيَّارِ السَّلفيِّ المتشدِّد، ومِن قولِ العلَّامة ابنِ تيميَّة رحمه الله تعالى، وجَعَل أتباعه مِن المعمَّمِينَ يتلاعبون بهذه الأحكام، ويُأوِّلونها ويُخفونها.

فجاءت الثَّورةُ المبارَكة في بلاد الشَّام، وأزالتْ كثيرًا مِن حُجُب الخُنوعِ والخضوع عن الأنام، فللَّه الحمدُ والمنَّة.



التَّعريفُ بالرِّسالتَين ومُؤلِّفَيها

ـ الرِّسالة الأُولى: فتوى العِمادي في الدُّرُوز والتَّيامِنَة.

مؤلِّفها: عبد الرَّحمن بن محمَّد عماد الدِّين بن محمَّد العِمادي[1].

ولادته: وُلد بدمشقَ سنةَ: (٩٧٨هـ)، الموافق: (١٥٧٠م).

مشايخه: جدُّه العلَّامة محبُّ الدِّين، والعلَّامة حسن البُورِيني، وشمس الدِّين بن المنقار، محمَّد بن عبد الملك البغدادي، وغيرُهم كثير.

وظائفه وحياته: تولَّى التَّدريسَ في مدارسَ كثيرةٍ، منها: المدرسة الشِّبْليَّة، والسَّليميَّة، والسُّليمانيَّة، ثمَّ وَلي الإفتاءَ بدمشقَ الشَّام.

وحياتُه حافلةٌ بالعِلم والمواقفِ الحازِمة، ويُعدُّ مِن أوجَه العُلماء والمفتِين ببلاد الشَّام.

مؤلَّفاته:

مؤلَّفاته كثيرةٌ منها:

ـ حاشية على تفسير الكشَّاف.

ـ المستطاع مِن الزَّاد.

ـ الرَّوضة الرَّيَّا فيمَن دُفن بداريَّا، (طُبع).

(١) انظر ترجمتَه في «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر»: ٢/ ٣٨٠.

ـ هديَّة ابنِ العِماد لعُبَّاد العِباد، شَرَحها العلَّامة عبدُ الغنيِّ النابلسي، وطبعها علَّامةُ الشَّام الشَّيخ عبدُ الرَّزاق الحلبي.

ـ وفتاوىٰ، جمعها له: محمَّد بن حسن الأُسطواني.

ورسالتُنا هذه مأخوذةٌ مِنها، مِن اللَّوحة (٧٥ب) إلىٰ (٧٧أ)، وهي محفوظةٌ بجامعة الملك سعود بالرِّياض، تحتَ رقم: (١٧١٢).

وقد علمنا مِن تتبُّع المخطوط أنه بخطِّ إبراهيم الجِينِيني (ت١١٠٨هـ)، أحدِ كبار علماء بلاد الشَّام.

وقد ذَكر هذه الفتوىٰ ابنُ عابدين في «حاشيته»، ولخَّصَها[1].

وكذلك المحبيُّ في «خلاصة الأثر»[2].

وفاته: تُوفِّي بدمشقَ سنةَ: (١٠٥١هـ)، الموافق: (١٦٤١م).

---

(١) «حاشية ابن عابدين»: ٣/ ٤١١.

(٢) «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر»: ٣/ ٢٦٨.



ـ الرِّسالة الثانية: أقوال الأئمَّة العالِنَة في حكم الدُّرُوز والتَّيامِنَة.

مؤلِّفها: العلَّامة المفتي علي بن محمَّد بن محمَّد مراد المرادي(1).

ولادته: ولد بدمشق سنةَ: (١١٣٢هـ)، الموافق: (١٧٢٠م).

مشايخه: أخذ عن كبار علماء بلاد الشَّام وغيرِها، منهم: والده، ومفتي الشَّافعيَّة محمَّد الغزِّي، وأحمد المنيني، وصالح الجِينِيني، والمحدِّث إسماعيل العَجلوني، والعلامة عبد الغني النابلسي، ومحدِّث الحرمَين محمَّد حياة السِّندِي.

وظائفه وحياته: تولَّىٰ قضاءَ القدسِ الشَّريف، ودَرَّسَ «الهداية» في المدرسة السُّليمانيَّة، وعُيِّن مفتيَ الحنفيَّةِ بدمشقَ، واستقام بها إلىٰ أن مات.

وعُرِف بشدَّة احترامِ العلماء والأفاضل له.

وكان شديدَ الانتصار للمظلوم وصاحبِ الحقِّ، ولو علىٰ أرحامه وولده.

مؤلَّفاته:

ـ الرَّوض الرَّائِض في عدم صِحَّة نكاح أهل السُّنَّة للرَّوافِض، (طُبعت مؤخَّرًا(2).

ـ القول البيِّن الرَّجيح عندَ فقدِ العصبات تزويجُ أولي الأرحام صحيح.

ـ أقوال الأئمة العالِنَة في أحكام الدُّرُوز والتَّيامِنَة، (رسالتنا هذه).

---

(1) انظر ترجمتَه في «سِلك الدُّرر في أعيان القرن الثاني عشر»: ٣/ ٢١٩.

(2) طُبعتْ في القاهرة، بدار ابن عباس، تحقيق الدكتور عبد الله الطَّويل، والدكتور عبد النَّاصر تعتاع. ومنها نسخة مخطوطة بمكتبة جامعة الرِّياض.

وقد ذَكر هذه «الرِّسالة» ونقل منها العلَّامة علاء الدِّين عابدين في «تكملته» على «حاشية» أبيه[1].

وفاته: تُوفِّي بدمشق سنةَ: (١١٨٤هـ)، الموافق: (١٧٧١م).

وصف المخطوطة:

المخطوطة في (٧) لوحات، وهي بخطِّ محمَّد أبو السَّعاداتِ بن مفتي يافا حسين الدُّجاني، كتبها سنةَ: ١٣١٧هـ.

وكان المؤلِّف رحمه الله استطرد آخرَ الرِّسالة، وذَكَر حكمَ المسح على الخفَّين، وتوسَّع بعدِّ مَن نَقَل حديثَه مِن الصَّحابة الكرام، فحذفتُه اختصارًا.

وأصلُ هذه المخطوطة محفوظٌ في مكتبة خاصَّة، وهي مِن نفائس المخطوطات وعزيزها.

---

(١) انظر «قرَّة عيون الأخيار»: ١/ ٩٥.



نبذةٌ مختصَرة عن هاتَين الطَّائفتَين

النُّصيريَّة(1)

النُّصيريَّة: حركةٌ باطنيَّةٌ ظهرتْ في القرن الثالثِ للهجرة، أصحابُها يُعدُّون مِن غلاة الشِّيعة الذين زَعموا وُجودًا إلهيًّا في عليٍّ وألَّهوه به.

مَقصدُهم هدمُ الإسلام ونقضُ عُراه، وهم مع كلِّ غازٍ لأرضِ المسلمين.

ولقد أطلق عليهم الاستعمارُ الفرنسيُّ لسوريا اسمَ: (العلويِّين)؛ تمويهًا وتغطيةً لحقيقتهم الرَّافضيَّة والباطنيَّة.

مؤسِّس هذه الفِرقة:

أبو شعيبٍ محمَّدُ بنُ نُصيرٍ البصريُّ النُّميريُّ (ت ٢٧٠هـ).

عاصر ثلاثةً مِن أئمَّة الشِّيعة، وهم عليٌّ الهادي، والحسنُ العسكري، ومحمَّد المهدي.

زعم أنه البابُ إلى الإمام الحسن العسكري، وأنه وارثُ علمِه، والحجَّةُ والمرجعُ للشِّيعة مِن بعده، وأنَّ صفةَ المرجعيَّة والبابيَّة بقيتْ معه بعدَ غيبةِ الإمام المهدي.

ادعى النُّبوةَ والرِّسالةَ، وغلا في حقِّ الأئمَّة إذ نَسَبهم إلى مقام الأُلوهيَّة.

---

(١) مُلَخصٌ مأخوذٌ مِن كتاب «الموسوعة الميسَّرة في الأديان والمذاهِب والأحزاب المعاصرة»: ١/ ٣٩٠، الصَّادِر عن النَّدوة العالميَّة للشَّباب الإسلامي.



عُرفوا تاريخيًّا باسم: (النُّصيريَّة)، وهو اسمُهم الأصلي، ولكنْ عندما شُكِّل حزبٌ سياسيٌّ في سورية باسم: (الكتلة الوطنيَّة)، أراد الحزبُ أنْ يُقرِّب النُّصيريَّةَ إليه ليكتَسِبَهم فأطلق عليهم اسم: (العلويِّين)، وصادف هذا هوًى في نفوسهم، وهم يَحرِصُون عليه الآن.

واستطاع العلويُّون النُّصيريُّون أنْ يَتسلَّلوا إلى التَّجمعات الوطنيَّة في سورية.

واشتدَّ نفوذُهم في الحكم السُّوريِّ منذ سنة: ١٩٦٣م تقريبًا بواجِهةٍ محسُوبةٍ على أهل السُّنة.

ثمَّ قام تجمُّعُ القوى التَّقدُّميَّة مِن الشُّيوعيِّين والقَوميِّين والبعثيِّين بحركته الثَّوريَّة في ١٢ مارس ١٩٧١م، وتولى العلويُّون حكمَ رئاسةِ الجمهوريَّة بقيادةِ حافظ الأسد، ثمَّ ابنِه بشار.



ومما ذُكر عن رَزايا هذه الطَّائِفة

ـ نَقل مؤرِّخُ الإسلامِ الحافظ الذَّهبيُّ (ت٧٤٨)، في كتابه «العِبر»[١] وهو يَتكلَّم عن حوادثِ سنةِ: (٧١٧).

قال رحمه الله:

«وفيها: ظهر جَبْليٌ ادعى أنه المهديُّ بجَبْلة، وثار معه خَلْقٌ مِن النُّصيريَّة والجهلةِ، فقال: أنا محمَّدٌ المصطفى، ومرَّةً قال: أنا عليٌ، وتارةً قال: أنا محمَّد بنُ الحسنِ المنتظَر.

وزَعَم أنَّ النَّاسَ كفرةٌ، وأنَّ دينَ النُّصيريَّة هو الحقُّ، وأنَّ النَّاصرَ صاحبَ مصرَ قد مات.

وعاثوا بالسَّاحِل واستباحوا جَبْلة، ورفعوا أصواتهم بقولِ: لا إلهَ إلا علي، ولا حِجابَ إلا محمَّد، ولا بابَ إلا سلمان.

ولعنوا الشَّيخَين، وخربوا المساجد، وكانوا يُحضِرون المسلمَ إلى طاغيتِهم ويقولون: اسجُد لإلهك»[٢].

---

(١) «العِبر في خَبر مَن غَبر»: ٤/ ٤٦.

(٢) وتكرَّر هذا الفعلُ منهم هذه الأيام في سنة (١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١)، والأعجبُ مِن هذا أنه انبرى للدِّفاع عنهم، وتأويلِ هذا الفعل منهم، أحدُ أدعياءِ العِلم مِن المسلمين! ولا حول ولا قوَّة إلا بالله العليِّ العظيم.

فسار إليهم عسكر طرابلس، وقَتَل الطَّاغِيةَ وجماعةً، وتمزَّقوا».

ـ وزار الرَّحالة المؤرِّخ ابنَ بطوطةَ (ت٧٧٩) ساحلَ بلادِ الشَّام، وقُبيل زيارتِه مدينةَ اللَّاذقيَّةِ وجَبْلَةَ وغيرِهما قال في «رحلته»[1] المشهورة:

«وأكثرُ أهلِ هذه السَّواحلِ هم الطائفةُ النُّصيريَّة الذين يعتقدونَ أنَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ إلهٌ، وهم لا يُصلُّون، ولا يَتطهَّرون[2]، ولا يَصومون.

وكان الملك الظَّاهر ألزمهم بناءَ المساجدِ بقُراهم، فبنَوا بكلِّ قريةٍ مسجدًا بعيدًا عن العمارة، ولا يَدخلونَه ولا يَعمرُونَه.

وربما أوتْ إليه مواشيهم ودوابُّهم، وربما وَصَل الغريبُ إليهم فينزِل بالمسجد، ويُؤذِّن إلى الصَّلاة فيقولون له: (لا تَنهق علفُك يأتيك)، وعددُهم كثيرٌ.

حكاية:

ذُكر لي [الكلامُ لابنِ بطوطة]: أنَّ رجلًا مجهولًا وقع ببلاد هذه الطَّائِفة، فادَّعى الهداية[1]، وتكاثَروا عليه فوعدَهم بتملُّك البلاد، وقَسَم بينهم بلادَ الشَّام، وكان يُعيِّن لهم البلاد، ويَأمرهم بالخروج إليها.

(١) انظر «رحلة ابن بطوطة»: ١/ ٢٩١، المسمَّاة: «تحفة النُّظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار».
(٢) لعلَّ المراد: لا يَختتنون.



ثمَّ إنه أمرهم بالتجهيز لقتال المسلمين، وأنْ يَبدؤوا بمدينة جَبْلة، وأمرهم أنْ يأخذوا عِوضَ السُّيوف قضبانَ الآس، ووَعدَهم أنها تَصير في أيديهم سيوفًا عندَ القتال، فغدَروا مدينةَ جَبْلة وأهلُها في صلاة الجمعة، فدخلوا الدُّور، وهتكوا الحريم».

ـ وانظر في كتاب «طائفة النُّصيريَّة تاريخها وعقائدها»(٢) لترى كيف مهَّد النُّصيريُّون للتتار غزوَ حلب.

ـ وذَكَر أيضًا: أنَّ النِّساءَ النُّصيريَّاتِ العلويَّات جِئن لعندِ تيمور يَنُحنَ ويَبكينَ، ويَطلُبْن الانتقامَ لأهل البيتِ وبناتِهنَّ اللَّاتي جيء بهنَّ سبايا للشَّام، ودخل التتارُ دمشقَ، وفعلوا فيها شِبهَ ما يَفعله النُّصيريَّةُ اليومَ بسورية، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ـ ولن يَنسى التاريخُ عمالةَ وخَساسةَ المدعوِّ: سليمانَ الوحش (جدِّ حافظ)، الذي عُرف فيما بعدُ بـ: (الأسد)، عندَما ناشَد الاحتلالَ الفرنسيَّ وطَلب منه البقاءَ بسورية، وذكَّرهم بالخدمات العظيمة التي قدَّمها لهم.

طبعًا لم يَقم الخائنُ سليمان وحدَه بذلك، فهو لا قيمةَ له أصلًا بينَ قومِه وطائفته، بل فَعَل هذا مع شِرْذمةٍ مِن زعمائهم(١).

(١) أي: ادعى أنه المهدي.

(٢) «طائفة النُّصيريَّة تاريخها وعقائدها»: ص١٠٨، للدكتور سليمان الحلبي.





ورحم الله العلَّامة ابنَ تيميَّةَ فإنه قال: «والإسماعيليَّةُ والنُّصيريَّة ونحوُهم يُوالونَ الكفارَ مِن اليهود والنَّصارىٰ، والمشركين والمنافقين، ويُعادُون المؤمنين»[2].

(١) وهذا في معروضٍ مرفوعٍ مِن زعماء العلويِّين، محفوظٍ في سجلَّات وزارة الخارجيَّة الفرنسيَّة، تحت رقم: (٣٥٤٧)، مؤرَّخ بـ: ١٥/ ٦/ ١٩٣٦. ونشرتْه عدَّةُ صحفٍ ومجلاتٍ رسميَّة.

(٢) «منهاج السُّنة النَّبوية»: ٢/ ٣٢.



الدُّرُوز[1]

فرقة باطنيَّة، تُؤلِّه الخليفةَ الفاطميَّ الحاكمَ بأمر الله.

أخذتْ جُلَّ عقائدِها عن الإسماعيليَّة[2]، وهي تَنتسِب إلى: (نشتكين الدُّرزي).

نشأتْ في مصرَ لكنَّها لم تَلبث أنْ هاجرتْ إلى الشَّام.

عقائدُها خليطٌ مِن عدَّة أديانٍ وأفكار، كما أنها تُؤمِن بسِريَّة أفكارِها، فلا تَنشُرها على النَّاس، ولا تُعلِّمها لأبنائها إلا إذا بَلَغوا سنَّ الأربعين.

التَّأسيسُ وأبرزُ الشَّخصيَّات:

محورُ العقيدة الدُّرزيَّة هو الخليفةُ الفاطِمي: أبو عليٍّ المنصورُ بنُ العزيزِ بالله بنِ المعزِّ لدين الله الفاطميُّ، الملَّقبُ بـ: (الحاكم بأمر الله)، وُلد سنةَ ٣٧٥هـ/ ٩٨٥م، وقُتل سنةَ ٤١١هـ/ ١٠٢١م.

(١) مُلَخصٌ مأخوذٌ مِن كتاب «الموسوعة الميسَّرة في الأديان والمذاهِب والأحزاب المعاصرة»: ١/ ٣٩٧، الصَّادِرِ عن النَّدوة العالميَّة للشَّباب الإسلامي.

(٢) الإسماعيليَّة: فرقة باطنيَّة انتسبتْ إلى الإمام إسماعيلَ بنِ جعفرٍ الصَّادِق، ظاهرها التشيُّعُ لآل البيت، وحقيقتها هدمُ عقائدِ الإسلام. تشعَّبتْ فرقُها ومالت إلى الغلوِّ الشَّديدِ لدرجةِ أنَّ الشِّيعةَ يُكفِّرون أعضاءَها، يقولون بالتناسُخِ ونحوِ هذه الضَّلالاتِ، ولا يزالون إلى الآن في منطقة السلميَّة بالذات، وفي مناطق القدموس، ومصياف، وبانياس، وقلعة الخوابي، والكهف، انظر «الموسوعة الميسَّرة في الأديان والمذاهِب والأحزاب المعاصرة»: ١/ ٣٨٣.

كان شاذًّا في فكره وسلوكه وتصرُّفاته، شديدَ القَسوةِ والتَّناقُضِ والحِقد علىٰ النَّاس.

أَكثَرَ مِن القَتْل والتَّعذيبِ دونَ أسبابٍ تَدعو إلىٰ ذلك.

المؤسِّسُ الفعليُّ لهذه العقيدة هو: حمزة بن علي بن محمَّد الزَّوزني ٣٧٥هـ/ ٤٣٠هـ تقريبًا.

وهو الذي أعلن سنةَ ٤٠٨هـ أنَّ روحَ الإله قد حلَّت في الحاكم، ودعا إلىٰ ذلك وألَّف كتبَ العقائد الدُّرزيَّة.

ومحمَّد بن إسماعيل الدُّرزيُّ، المعروف بـ: (نشتكين)، كان مع حمزةَ في تأسيس عقائد الدُّروز، إلا أنه تسرَّع في إعلان أُلوهيَّة الحاكم سنة ٤٠٧هـ، مما أَغضب حمزةَ عليه، وأثار النَّاسَ ضِدَّه حيث فرَّ إلىٰ الشَّام، وهناك دعا إلىٰ مذهبه.

وظهرتْ الفرقةُ الدُّرزيَّة التي ارتبطتْ باسمه علىٰ الرَّغم مِن أنهم يَلعنونه؛ لأنه خرج عن تعاليم حمزةَ الذي دبَّر لقتله سنةَ ٤١١هـ.

الأفكار والمعتقدات:

يُنكِرون الأنبياءَ والرُّسل إلا القليلَ، ويُلقِّبونَهم بالأبالسة.

يُبغضُون جميعَ أهل الدِّيانات الأُخرىٰ والمسلمينَ منهم بخاصَّةٍ، ويستبيحون دماءَهم وأموالَهم، وغشَّهم عندَ المقدرة.

يعتقدون بأنَّ ديانتَهم نسخَتْ كلَّ ما قبلَها، ويُنكرون جميعَ أحكامِ وعبادات الإسلام.



يقولون بتناسُخِ الأرواح، وأنَّ الثوابَ والعقابَ يكون بانتقال الرُّوح مِن جسدِ صاحبِها إلى جسدٍ أسعدَ أو أشقى.

يُنكرون القرآنَ الكريمَ، ويقولون: إنه مِن وَضعِ سلمانَ الفارسيِّ، ولهم مصحفٌ خاصٌّ بهم، يُسمَّى: (المنفرد بذاته).

أمَّا مِن الناحية الاجتماعيَّة: فلا يَعترفون بالسُّلطات القائِمة، إنما يحكمهم شيخُ العُقَّل ونوابُه وفقَ نظامِ الإقطاع الدِّيني.

مناطقهم خاليةٌ مِن المساجد، ويَستعيضون عنها بخلواتٍ يجتمعون فيها، ولا يَسمحُون لأحدٍ بدخولها.

لا يَصومون في رمضانَ، ولا يحجُّون إلى بيت الله الحرام، وإنما يَحجُّون إلى خلوةِ البيَّاضة في بلدة حاصبيَّة في لبنان.

ولا يزورون مسجدَ الرَّسول ﷺ، ولكنهم يزورون الكنيسةَ المريميَّة في قرية معلولا بمحافظة دمشق.



الرِّسالة الأُولى:

فتوى العلَّامة العِمادي

لمفتي الشَّام العلَّامة عبد الرَّحمن بن محمَّد العِمادِي

توفي: (١٠٥١هـ ـ ١٦٤١م)

(تُطبَع لأوَّل مرَّة)

اعتنى بها

ثُلَّة مِن طلبةِ العِلم

فَتوى العِمادِي

سُئِل: ما تقول العلماءُ أئمَّةُ الدِّين رضي الله تعالىٰ عنهم أجمعين في طائفة الدُّروز؟

فإنهم المعتَدُون المعتقدُونَ أنَّ الأُلوهيَّةَ لا تزال تَظهَر في شخصٍ بعدَ شخص، كما ظهرتْ في عليٍّ وشمعون، وفي يوسفَ وغيرِهم.

وأنها ظهرتْ بعدَ ذلك في الحاكم، وأنَّ في كلِّ دَورٍ يَظهر فيه إلهٌ.

ويقولون: هو الآنَ ظاهرٌ في مشايخهم، الذين يُسمُّونهم: (العُقَّال).

وأمَّا التيامِنَة: المعتَدُون والمعتقدُونَ حلَّ الخمرِ والخنزير وغيرِهما مِن المحرَّمات، ويَجحدونَ وجوبَ الصَّلاة، وصومَ شهرِ رمضانَ، والحجَّ، ويُسمُّون الصَّلواتِ الخمسَ بأسماءَ غيرِها.

ويُوالون مَن تركها، ويَجعلون أيامَ شهرِ رمضانَ: أسماءَ ثلاثين رجلًا، ولياليَه: أسماءَ ثلاثينَ امرأةً.

وهكذا يقولون في سائر الشَّريعة المطهَّرة، ويُنكرون قيامَ السَّاعة، وخروجَ النَّاسِ مِن قبورِهم.

[ويقولون] بتناسُخ الأرواح، وانتقالها إلىٰ ألوان الحيوانات، وأنَّ مَن وُلد في تلك اللَّيلة، انتقلتْ روحُ مَن مات فيها إليه.

ويقولون: إنما العالَمُ أرحامٌ تَدْفَع، وأرضٌ تَبْلَع. وهكذا اعتقادُ الطَّائفةِ النُّصيريَّة، مثلُ هؤلاء كفارٌ أم لا؟

وهل هم مُلحقُونَ باليهود والنَّصارىٰ، الذينَ يَحِلُّ أكلُّ ذبائِحِهم، ونكاحُ نسائِهم؟ أم هم شرٌّ منهم؟

وهل يجوز أنْ يُستخدَمَ هؤلاءِ في حُصون المسلمينَ وثُغورِهم أم لا؟

وهل يجوز إقرارُهم في قُرىٰ المسلمينَ علىٰ هذا الدِّين؟

أم يجب إلزامُهم بشرائع الإسلام، وإقامِ الصَّلواتِ الخمس، وغيرِها مِن الفرائض، وإعلانِ الأذان وغيرِه مِن شعائر الإسلام، وتحريمِ ما حرَّم الله ورسولُه، والإيمانِ بما أَخبر الله به ورسولُه؟

ومَن لم يتُب منهم هل يجوز قتلُه أم لا؟

وهل يجب علىٰ وُلاة المسلمين إقامةُ الحدودِ الشَّرعيَّة عليهم، ويُؤجَرون علىٰ ذلك أم لا؟

أجاب:

الحمد لله الذي نَحَل قلوبَنا اعتمادَ أصحِّ النِّحل، وملأ صدورَنا باعتقاد أشرفِ المِلل، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ نبيِّه محمَّدٍ أكرمِ الرُّسُل، هادي الأُمَّة إلىٰ أوضح السُّبُل، وعلىٰ آله وصحبه حُماةِ الإسلام، وهُداةِ الإيمان، والتابعينَ لهم بإحسان، في كلِّ زمانٍ ومكان.

وبعد:



فإنَّ الذي شَهِدنا به، وشاهدْنا مِن عقائد طائفة الدُّروز والتيامِنة ـ لعنهما الله تعالىٰ ـ المكتوبةِ في كُتبهم المنهوبةِ منهم، وما نُقل إلينا بالتَّوارثِ والتَّواتر المستفيضِ عنهم، وما ذكره العلماءُ قَبلنا في فتاويهم، وفي الرَّسائل المؤلَّفة فيهم:

أنهم يَنتحلون عقائدَ النُّصيريَّة والإسماعيليَّة كالقَرامِطَةِ والباطنيَّة.

وهم الذين ذكرهم صاحبُ «المواقف»[1] في الفِرق الضَّالَّة، وشَرَحَ شنيعَ مقالاتِهم، التي هي علىٰ فظيعِ كفرهم دالَّةٌ.

وجميعُ الطَّوائف المذكورة زنادِقةٌ ملاحِدَة، وهم مُتقارِبونَ في الاعتقاد، ومِلَّتُهم في الكفر واحدةٌ.

وقد صرَّح قاضي القضاة ابنُ العزِّ، والشَّيخُ برهانُ الدِّين بنُ عبد الحقِّ مِن السَّادة الحنفيَّة، والشيخ صدرُ الدِّين بنُ الزَّملكانيُّ، والشيخُ البلاطُنُسي، والشيخُ جمال الدِّين الشِّربينيُّ مِن السَّادة الشَّافعيَّة، والشيخُ صدرُ الدِّين بنُ الوكيل مِن السَّادة المالكيَّة، وشيخُ الإسلامِ تقيُّ الدِّين ابنُ تيميَّة مِن السَّادة الحنابلة، في فتاويهم، وغيرُهم مِن أئمَّة المسلمين، رحمةُ الله عليهم أجمعين:

ـ أنَّ كفرَ هؤلاء الطوائف ممَّا اتفق عليه المسلمونَ، وأنَّ مَن شكَّ في كفرهم، فهو كافرٌ مثلُهم.

ـ وأنهم أكفرُ مِن اليهود والنَّصارىٰ؛ لأنهم لا تَحِلُّ مناكحتُهم، ولا تُؤكَل ذبائحُهم بخلاف أهلِ الكتاب.

(١) «المواقف في علم الكلام» لعضد الدِّين الإيجي: ص٤٢١.



ـ وأنه لا يجوز إقرارُهم في ديار الإسلام بجزيةٍ ولا بغيرِ جزية، ولا في حصونِ المسلمين.

وجزم ابنُ تيميَّة بأنهم زنادِقةٌ، وأنهم أشدُّ كفرًا مِن المرتدِّين؛ لأنهم يَعتقدون تناسُخَ الأرواح، وحلولَ الإله في عليٍّ والحاكم.

وذكر قاضي القضاة شمسُ الدِّين ابنُ خَلِّكان: أنَّ الحاكمَ ـ لعنه الله تعالىٰ ـ كان يَدَّعي الأُلوهيَّة، ويُصرِّح بالحُلول والتَّناسُخ، ويَحمِل النَّاسَ علىٰ القَول بذلك، وأنه ظهر في زمانه رجلٌ عجميٌّ مِن دُعاته يقال له: (حمزة)[1]، ورجلٌ آخرُ مِن مولَّدِي الأتراك يُعرف بـ: (الدُّرزيِّ)[2]، فأَظهرا الدَّعوةَ إلىٰ عبادة الحاكم، والقولَ بأنَّ الإلهَ حلَّ فيه، واجتمع عليهما جماعةٌ كثيرةٌ مِن غلاةِ الإسماعيليَّة، فثار عليهم عوامُّ المصريِّين، فقَتَلوا أكثرَهم، وفرَّقوا جمعَهم.

وذكر الحافظ سبطُ ابنِ الجوزيِّ أبي الفرج في كتاب «مرآة الزَّمان»[3]: «أنَّ الدُّرزيَّ المذكورَ كان مِن الباطنيَّة مُصِرًّا علىٰ ادِّعاء الرُّبوبيَّة للحاكم لعنهما الله تعالىٰ، وصنَّف له كتابًا ذَكَر فيه أنَّ الإلهَ حلَّ في عليٍّ، وأنَّ روحَ عليٍّ انتقلتْ إلىٰ أولاده واحدًا بعدَ واحدٍ، حتىٰ انتقلتْ إلىٰ الحاكم، وتقدَّم بذلك عندَ الحاكم، وفوَّض إليه الأُمورَ بمصرَ ليُطيعَه النَّاسُ في الدَّعوة، وأنه أظهر الكتابَ، فثار عليه المسلمون، وقَتَلوا جماعتَه، وأرادوا قتلَه فهرَب، واختفىٰ عندَ الحاكم،

---

(١) انظر ترجمتَه في الملحق ص٥٣.

(٢) انظر ترجمتَه في الملحق ص٥٠.

(٣) «مرآة الزمان»: ص٣١٣، تحتَ سنة: (٤١١) بتصرُّف.



فأعطاه مالًا عظيمًا، وقال له: اخرج إلىٰ الشَّام، وانشُر الدَّعوةَ هناك، وفرِّق المالَ علىٰ مَن أجاب الدَّعوة.

فخرج إلىٰ الشَّام، ونزل بوادي تيمِ الله بنِ ثعلبةَ، غربيَّ دمشقَ مِن أعمال بانياس، فقرأ الكتابَ علىٰ أهله، واستمالهم إلىٰ الحاكم، وأعطاهم المال، وقرَّر في نفوسهم التَّناسُخَ، وأباح لهم الخمرَ والزِّنا، وأخذ يُبيح المحرَّمات، إلىٰ أنْ هلك لعنةُ الله تعالىٰ عليه»[1]، انتهىٰ.

فهذا أصل وُجودِ الدُّروز والتَّيامِنة والنُّصيريَّة في هذه الدِّيار الشَّاميَّة، والله أعلم.

هذا وقد رأينا في كتبهم الخبيثةِ مِن المقالات الشَّنيعةِ، والعقائدِ الرَّدِية، والتَّصريحِ بأُلوهيَّة الحاكمِ، وتأويلِ الشَّرائع الإسلاميَّة، والتَّنقيص لنبيِّنا عليه الصَّلاةُ والسَّلام، الذي هو خيرُ البريَّة، وشاهدْنا فيها مِن كلمات الكفر والإلحاد، ما تَقشَعِرُّ منه الأجساد.

[وقال شيخ الإسلام العِنابيُّ ـ رحمه الله تعالىٰ ـ في «رسالته» بعدَ أنْ نقل ما رآه في كتبهم:]

بأنَّ الدُّروزَ، والتَّيامِنةَ، والنُّصيريَّة، والباطنيَّة: كلَّهم ملاحِدةٌ كفَّارٌ زنادِقةٌ فجَّارٌ.

يقولون بتناسُخِ الأرواح، ويُعطِّلون الشَّرائع.

---

(١) وتمامُ عبارةِ «مرآة الزَّمان»: «فيقال: إنهم علىٰ اعتقادِهم إلىٰ هلمَّ جرًّا».

ويقولون في حقِّ نبيِّنا ﷺ مقالاتٍ لا نستطيع ذكرَها.

ونَقَل عن «المبسوط»، و«الشِّفا»: أنَّ مَن سبَّ النبيَّ ﷺ، أو انتَقَصَه يُقتَل، ولا تُقبَل تَوبتُه.

وكذا ذَكَر في «البَزَّازِيَّة»: أنَّ مَن سبَّ الرَّسول ﷺ، أو أحدًا من الأنبياءِ الكرام عليهم أفضلُ الصَّلاةِ والسَّلام يُقتل حدًّا، ولا تُقبَل توبتُه أصلًا.

ومِن قول الإمام أبي منصورٍ: إنَّ مِن الكفرة الذين لا تَحِلُّ مُناكحتُهم، ولا يُقرُّون في دار الإسلام بالجزية إجماعًا: مَن أَسقط الفرائضَ، وتأوَّل الشَّرائِع، وقال بالتناسُخ، وأَنكر القيامةَ.

والحاصل: أنَّ الدُّروزَ والتيامِنةَ في كتبهم ما يَشهد عليهم بذلك، وأنهم لا يَقولون بالمعاد والنُّشُور، ولا بأنَّ الله يَبعث مَن في القبور.

وقال في «التاتارخانيَّة»:

وفي «فتاوىٰ ابن المؤيِّد» في حقِّ الباطنيَّة الملاحِدة عن بعض العلماء:

أنه لا تُقبَل توبتُهم؛ لأنهم يَعتقدون أنَّ للكلام باطِنًا غيرَ المعنىٰ الذي يَظهَرُ مِن لفظه، فيُحتمَل أنْ يَنطقوا بالتَّوبة، ويَقصِدوا بها معنًىٰ آخر.

وقال بعض العلماء: إنهم في حكم المرتدِّين، وعلىٰ تقدير قَبول توبتِهم يُعرَض عليهم الإسلام، فإنْ أسلموا يُلزَمُوا بإقامة شرائعِ الإسلام، مِن المساجد والأذان والصَّلاة، والأئمَّةِ الذين يُقرِؤُونهم القرآن، ويُعلِّمُونهم شرائعَ الإسلام، فإنْ لم يَقبَلوا يُقتَلوا.





ولا يجوز لوُلاة الأُمور تركهم أبدًا، ولا سيَّما إذا كان لهم شوكةٌ عَدَدًا وعُدَدًا.

وإنْ تَحصَّنوا بالحصون التي لديهم، وامتنعوا بقوَّة الشَّوكة مِن أنْ يُوصَلَ إليهم حُوصِروا وحُورِبوا حتى يُقدَر عليهم، فيَنزلوا مِن صَياصِيهم، ويُؤمروا بجزِّ نواصِيهم.

ويكون قتيلُهم مخلَّدًا في نار الجحيم.

وقتيلُ محاربيهم شهيدًا في جنَّات النَّعيم.

وتكونُ أموالهم فيئًا للمسلمين، مقسومةً تُصرَف في مصارِف بيتِ المال المعلومة.

ومَن أَمر بإزالتهم مِن وُلاة الأُمور؛ فهو مُثاب مأجور.

ومَن قدَّر الله تعالى إزالتَهم في دَولتِه، وطهَّر الأرضَ المقدَّسةَ في زمنِ وِلايتِه: فله أعظمُ السَّعادة وأكملُ الأُجور؛ لما في ذلك مِن إعزاز دينِ الإسلام، والانتصارِ لنبيِّنا محمَّدٍ عليه الصَّلاةُ والسَّلام.

تمَّت الفتوى.



الرِّسالة الثَّانية:

أقوال الأئمَّة العالِنَة

في

أحكام الدُّرُوز والتَّيامِنَة

لمفتي الشَّام العلَّامة عليِّ بنِ محمَّدٍ المُرادِي

تُوفِّي: (١١٨٤هـ - ١٧٧١م)

(تُطبَع لأوَّل مرَّة)

اعتنىٰ بها

ثُلَّة مِن طلبةِ العِلم



بسم الله الرَّحمن الرَّحيم

الحمد لله مُلهِمِ الصَّوابِ بردِّ الجواب، والصَّلاةُ والسَّلامُ علىٰ مَن أُوتيَ الحِكمةَ وفصلَ الخطاب، وعلىٰ آله الأطهار، وأصحابِه الأبرار، وسلِّم تسليمًا.

أما بعد:

فلما شرَّف الله تعالىٰ الإسلام، ورفع القواعدَ بالأحكام، بوجود ظلِّ الله تعالىٰ في الأرض، النَّاشرِ لواء العدل في طُولها والعرض، سيِّدِنا ومولانا السُّلطان الغازي مصطفىٰ خان، بن المرحوم المبرور السُّلطان الغازي أحمد خان، بن السُّلطان الغازي محمَّد خان، رحم الله أباه وجدَّه، وأطَّد بالتوفيق مُلكَه وسَعدَه، وجعل الله ملكَه لا يَبلىٰ، وآياتِ فتوحاتِه علىٰ منابر الإسلام تُتلىٰ، بجاه أشرف الأنبياء والرُّسل العظام، عليه وعلىٰ آل كلٍّ، وصحبِ كلٍّ، أفضلُ الصَّلاة والسَّلام، ما أقرَّت الخلائقُ بالوَحدانية لربِّها، ونَشَرَ عليهم لباسَ التَّقوىٰ وفازوا بقُربها، وما قامتْ واعتدلتْ قوائمُ الإسلام بوجود مَلَكِ الدُّنيا والدِّين والأنام، آمين.

أما بعد:

فيقول العبد المفتقر إلىٰ الله تعالىٰ علىٰ الدَّوام، السَّيد عليٌّ المراديُّ النَّقشبنديُّ، المفتي الحنفيُّ بدمشقَ الشَّام، جعل الله يومَه خيرًا مِن أمسه، وأسكنه الفردوسَ عندَ حلولِ رَمسِه:

إنه لما دعتْني الغيرةُ الدِّينيَّة، والقوَّةُ الإيمانيَّة الإسلاميَّة إلىٰ انتصار الملَّة المحمديَّة ألَّفتُ هذه الرِّسالة، علىٰ طريق العُجالة، وسمَّيتُها:

راجيًا بذلك الفوزَ بالنَّعيم، في دار الخلود المقيم.

لَّما أراد الله تعالىٰ لحِكَمٍ هو يَعلمُها، ولتعلُّق الإرادةِ بها شاء بمراداته وأحكمِها:

جَعَل الله تعالىٰ هذه الأراضي المقدَّسةَ مواطنَ الأنبياء، وحلولَ الرِّضا بها ودارَ الأصفياء، وجعل الشَّامَ جنَّةً في أرضِه، وساق لها الخيرةَ مِن عباده وحِزبِه.

لكنْ لما كانت محلَّ النَّظرِ الإلهي، واللُّطفِ الذي غيرُ متناهي، خصصَّها ببليَّة الجوار، مِن البغيِ والكفرِ والأشرار.

وكانت الاستعاذةُ مِن جوارهم مطلوبة، وزوالُهم مِن بين أظهُرِ الإسلام مَرغُوبة، بحديث المظلَّل بالغمامة بقوله: «اللهمَّ إنا نعوذ بك مِن جار السُّوء في دار الإقامة»[1].

وهم طائفة الدُّروز الكفرة، والملاحِدَة البُغاة الفَجرة، طهَّر الله منهم بلادَ الإسلام، وجعل مالَهم فيئًا لسلطان الأنام، بجاه الكتب المنزَّلة، علىٰ الأنبياء المرسلة، إنه بالإجابة جدير، وهو علىٰ كل شيء قدير؛ لأنَّ هؤلاء وُجودُهم ضررٌ، والاطلاعَ علىٰ اعتقاداتهم عِبر، فمِن ذلك: ما نقلُوه مِن الأئمَّة الحنفيَّة والشافعيَّة والمالكيَّة والحنابلة:

---

(١) أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده»، وابنُ حِبَّانَ في «صحيحه»، والحاكمُ في «المستدرك» وقال: «صحيحٌ علىٰ شرط مسلمٍ ولم يُخرِّجاه»، ووافقه الذَّهبيُّ.



ما تقول العلماءُ أئمَّة الدِّين رضي الله تعالى عنهم أجمعين في طائفة الدُّروز والتيامنة؟

أما الدُّرُوز: فإنهم المعتقدونَ أنَّ الأُلوهيَّةَ لا تزال تَظهر في شخصٍ بعدَ شخص، كما ظهرتْ في عليٍّ وشمعون، وفي يوسفَ وغيرِهم.

وأنها ظهرتْ بعدَ ذلك في الحاكم، وأنَّ في كلِّ دَورٍ يَظهر فيه آلهةٌ.

ويقولون: هو الآنَ ظاهرٌ في مشايخهم، الذين يُسمُّونهم: (العُقَّال).

وأمَّا التَّيامِنَة: وهم المعتقِدونَ حلَّ الخمرِ والخنزير وغيرِهما مِن المحرَّمات، ويَجحدُون وجوبَ الصَّلاة، وصومَ شهرِ رمضانَ، وفرضيَّةَ الحجِّ، ويُسمُّون الصَّلواتِ الخمسَ بأسماءِ غيرِها.

ويُوالُون مَن تركها، ويَجعلون أيامَ شهرِ رمضانَ: أسماءَ ثلاثين رجلًا، ولياليَه: أسماءَ ثلاثينَ امرأةً.

وهكذا يقولون في سائر الشَّريعة المطهَّرة، ويُنكرون قيامَ السَّاعة، وخروجَ النَّاسِ مِن قبورِهم، وأمرَ المعاد.

ويقولونَ بتناسُخ الأرواح، وأنها أرحامٌ تَدْفع، وأرضٌ تَبْلع.

وهكذا اعتقادُ الطائفةِ النُّصيريَّة، فهل هؤلاء كفارٌ أم لا؟

وهل هم مُلحقونَ باليهود والنَّصارىٰ، الذينَ يَحِلُّ أكلُ ذبائِحهم، ونكاحُ نسائِهم؟ أم هم شرٌّ منهم؟

وهل يجوز أنْ يُبقَوا هؤلاءِ في حُصون المسلمينَ وثُغورِهم أم لا؟

وهل يجوز إقرارُهم في قُرىٰ المسلمينَ علىٰ هذا الدِّين؟



أم يجب إلزامُهم بشرائع الإسلام، وإقامِ الصَّلواتِ الخمس، وغيرِها مِن الفرائض، وإعلانِ الأذان وغيرِه مِن شعائر الإسلام، وتحريمِ ما حرَّم الله ورسولُه، والإيمانِ بما أخبر الله به ورسولُه.

ومَن لم يتُب منهم هل يجوز قتلُه أم لا؟

وهل يجب على وُلاة المسلمين إقامةُ الحدودِ الشرعيَّة عليهم، ويُؤجرون على ذلك أم لا؟

أفتونا مأجورين.

الجواب:

الحمد لله الذي نَحَل قلوبَنا اعتمادَ أصحِّ النِّحل، وملأ صدورَنا باعتقاد أشرفِ المِلل، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نبيِّه محمَّدٍ أكرمِ الرُّسُل، هادي الأُمَّة إلى أوضح السُّبُل، وعلى آله وصحبه حُماةِ الإسلام، وهُداةِ الإيمان، والتابعينَ لهم بإحسان، في كلِّ زمانٍ ومكان.

وبعد:

فإنَّ الذي نستَهدِ به، وشاهدَنا مِن عقائد طائفتَي الدُّرُوز والتيامِنَة ـ لعنهم الله تعالى ـ المكتوبةِ في كُتبهم المنهُوبةِ منهم، وما نُقل إلينا بالتَّوارثِ والتَّواتر المستفيض عنهم، وما ذَكره العلماءُ مِن قَبلِنا في فتاويهم، وفي الرَّسائل المؤلَّفة فيهم:



أنهم يَنتحلون عقائدَ النُّصيريَّة والإسماعيليَّة الذين يُلقَّبون بالقَرامِطَة والباطنيَّة.

وهم الذين ذكرهم صاحبُ «المواقف» في «المواقف»[1] في الفِرق الضَّالَّة، وشَرَحَ شنيعَ مقالتِهم، التي هي على فظيعِ كفرهم دالَّةٌ.

وجميعُ الطَّوائف المذكورة زنادقةٌ وملاحِدَة، وهم مُتقارِبونَ في الاعتقاد، ومِلَّتُهم في الكفر واحدةٌ.

وقد صرَّح قاضي القضاة ابنُ العزِّ، والشَّيخُ برهانُ الدِّين بنُ عبد الحقِّ مِن السَّادة الحنفيَّة، والشيخ صدرُ الدِّين بنُ الزَّملكانيُّ، والشيخُ البلاطُنُسي[2]، والشيخُ جمال الدِّين الشِّربينيُّ من السَّادة الشافعيَّة، والشيخُ صدرُ الدِّين بنُ الوكيل مِن السَّادة المالكيَّة، وشيخُ الإسلامِ تقيُّ الدِّين ابنُ تيميَّة مِن السَّادة الحنابلة، في فتاويهم، وغيرُهم مِن أئمَّة المسلمين، رحمةُ الله عليهم أجمعين:

ـ أنَّ كفرَ هؤلاء الطوائف ممَّا اتفق عليه المسلمونَ، وأنَّ مَن شكَّ في كفرهم، فهو كافرٌ مثلُهم.

ـ وأنهم أكفرُ مِن اليهود والنَّصارىٰ؛ لأنهم لا تَحِلُّ مناكحتُهم، ولا تُؤكَل ذبائحُهم بخلاف أهلِ الكتاب.

---

(١) «المواقف في علم الكلام» لعضد الدِّين الإيجي: ص٤٢١.

(٢) تحرَّفت في الأصل، والتَّصحيحُ مِن «فتاوىٰ العمادي»، وهو نسبةً إلىٰ (بلاطُنُس)، مِن قرىٰ اللَّاذقيَّة، انظر «الأعلام» للزِّركلي: ٥/ ١١.

ـ وأنهم لا يجوز إقرارُهم في ديار الإسلام بجزيةٍ ولا بغيرِ جزية، ولا بحصونِ المسلمين.

وجزم ابنُ تيميَّة بأنهم زنادقةٌ، وأنهم أشدُّ كفرًا مِن المرتدِّين؛ لأنهم يعتقدون تناسُخَ الأرواح، وحلولَ الآلهةِ في عليٍّ والحاكم.

وذكر قاضي القضاة شمسُ الدِّين ابنُ خَلِّكان: أنَّ الحاكمَ ـ لعنه الله تعالىٰ ـ كان يدَّعي الألوهيَّة، ويُصرِّح بالحُلول والتَّناسُخ، ويَحمِل الناسَ علىٰ القَول بذلك، وأنه ظهر في زمانه رجلٌ عجميٌّ مِن دُعاته يقال له: (حمزة)[1]، ورجلٌ آخرُ مِن مولَّدي الأتراك يُعرف بـ: (الدُّرزيِّ)[2]، فأظهرا الدَّعوةَ إلىٰ عبادة الحاكم، والقولَ بأنَّ الإلهَ حلَّ فيه، واجتمع عليهما جماعةٌ كثيرةٌ مِن غلاةِ الإسماعيليَّة، فسار عليهم عوامُّ المصريِّين، فقَتَلوا أكثرَهم، وفرَّقوا جمعَهم.

وذكر الحافظ سبطُ أبي الفرج ابنِ الجوزيِّ في كتاب «مرآة الزَّمان»[3]: «أنَّ الدُّرزيَّ المذكورَ كان مِن الباطنية مُصِرًّا علىٰ ادِّعاء الرُّبوبيَّة للحاكم لعنهم الله تعالىٰ، وصنَّف له كتابًا ذكر فيه أنَّ الإلهَ حلَّ في عليٍّ، وأنَّ روحَ عليٍّ انتقلتْ إلىٰ أولاده واحدًا بعدَ واحدٍ، حتىٰ انتقلتْ إلىٰ الحاكم، وتقدَّم بذلك عندَ الحاكم، وفوَّض إليه الأُمورَ بمصرَ ليُطيعَه النَّاسُ في الدَّعوة، وأنه أظهر الكتابَ، فسار عليه المسلمون، وقَتَلوا جماعتَه، وأرادوا قتلَه، فهرَب منهم، واختفىٰ عندَ

---

(١) انظر ترجمتَه في الملحق ص٥٣.

(٢) انظر ترجمتَه في الملحق ص٥٠.

(٣) «مرآة الزمان»: ص٣١٣، تحتَ سنةِ: (٤١١) بتصرُّف.

الحاكم، فأعطاه مالًا عظيمًا، وقال له: اخرج إلى الشَّام، وانشُر الدَّعوةَ هناك، وفرِّق المالَ على مَن أجاب الدَّعوة.

فخرج إلى الشَّام، ونزل بوادي التَّيم غربيَّ دمشق، وهو المعروف بوادِ تيمِ الله بنِ ثعلبةَ، وهو غربيَّ دمشقَ مِن أعمال بانياس، فقرأ الكتابَ على أهله، واستمالهم إلى الحاكم، وأعطاهم المال، وقرَّر في نفوسهم التَّناسُخَ، وأباح لهم الخمرَ والزِّنا، وأخذ يُبيح المحرَّمات، إلى أنْ هلك لعنةُ الله تعالى عليه[1]»، ا هـ.

فهذا أصل وُجودِ الدُّروز والتَّيامِنة في الدِّيار الشاميَّة، والله سبحانه أعلم.

هذا وقد رأينا في كتبهم الخبيثةِ مِن المقالات الشَّنيعةِ، والعقائدِ الرَّدِيئة، والتَّصريحِ بأُلوهيَّة الحاكمِ لعنه الله تعالى، وتأويلِ الشَّرائع الإسلاميَّة، والتَّنقيص لنبيِّنا عليه الصَّلاةُ والسَّلام، الذي هو خيرُ الأنام، وشاهدْنا فيها مِن كلمات الكفر والإلحاد، ما تَقشَعِرُّ منه الأجساد.

وقال شيخ الإسلام العِنابيُّ ـ رحمه الله تعالى ـ في «رسالته» بعدَ أنْ نقل ما رآه في كتبهم:

«إنَّ الدُّروزَ، والتَّيامِنةَ، والنُّصيريَّة، والباطنيَّة: كلّهم ملاحِدةٌ كفَّارٌ زنادِقةٌ فجَّارٌ.

يقولون بتناسُخِ الأرواح، ويُبطِلون أكثرَ الشَّرائع.

ويقولون في حقِّ نبيِّنا ﷺ مقالاتٍ لا نستطيع ذكرَها.

---

(١) وتمامُ عبارةِ «مرآة الزَّمان»: «فيقال: إنهم على اعتقادِهم إلى هلمَّ جرًّا».

ونَقَل عن «المبسوط»، و«الشِّفا»: أنَّ مَن سبَّ النبيَّ ﷺ، أو انتَقَصه يُقتَل، ولا تُقبَل تَوبتُه.

وكذا ذَكَر في «فتاوىٰ البزَّازيَّة»: أنَّ مَن سبَّ الرَّسول ﷺ، أو أحدًا من الأنبياءِ الكرام عليهم أفضلُ الصَّلاةِ والسَّلام يُقتل حدًّا، ولا تُقبَل توبتُه أصلًا.

وعن الإمام أبي منصورٍ الماتريديِّ: إنَّ مِن الكفرة الذين لا تَحِلُّ مُناكحتُهم، ولا يُقَرُّون في دار الإسلام بالجزية إجماعًا: مَن أَسقط الفرائضَ، وتأوَّل الشَّرائِع، وقال بالتناسُخ، وأَنكر القيامةَ، لا تَحِلُّ مناكحتُهم.

ثمَّ قال الشيخ: «والحاصل: أنَّ الدُّروزَ والتيامِنةَ في كتبهم ما يَشهد عليهم بذلك، وأنهم لا يقولون بالمعاد والنُّشُور، ولا بأنَّ الله يَبعث مَن في القبور».

وقال في «التاتارخانيَّة»:

وفي «فتاوىٰ ابن المؤيِّد» في حقِّ الباطنيَّة الملاحِدة عن بعض العلماء:

أنه لا تُقبَل توبتُهم؛ لأنهم يَعتقدون أنَّ للكلام باطِنًا غيرَ المعنىٰ الذي يَظهَرُ مِن لفظه، فيُحتمَل أنْ يَنطِقُوا بالتَّوبة، ويَقصِدوا بها معنًىٰ آخر.

وقال بعض العلماء: إنهم في حكم المرتدِّين، وعلىٰ تقدير قَبول توبتِهم يُعرَض عليهم الإسلام، فإنْ أسلموا يُلزَمُوا بإقامة شرائعِ الإسلام، مِن بناء المساجد والأذان والصَّلاة، والأئمَّةِ الذين يُقرِؤُونهم القرآن، ويُعلِّمونهم شرائعَ الإسلام، فإنْ لم يَقبَلوا يُقتَلوا.

ولا يجوز لوُلاة الأُمور [تركهم] أبدًا، ولا سيَّما إذا كان لهم شوكةٌ عَدَدًا وعُدَدًا.

وإنْ تَحصَّنوا بالحصون التي لديهم، وامتنعوا بقوَّة الشَّوكة مِن أنْ يُوصَلَ إليهم حُوصِروا وحُورِبوا حتى يُقدَر عليهم، فيُنزَلُوا مِن صَياصِيهم، ويُؤمروا بجزِّ نواصِيهم.

ويكون قتيلُهم مخلَّدًا في نار الجحيم.

وقتيلُ محاربيهم شهيدًا في جنَّات النَّعيم.

وتكونُ أموالهم فيئًا للمسلمين، مقسومةً تُصرَف في مصارِف بيتِ المال المعلومة.

ومَن أَمر بإزالتهم مِن وُلاة الأُمور؛ فهو مُثابٌ مأجور.

ومَن قدَّر الله تعالى إزالتَهم في سلطنته، وطهَّر الأراضيَ المقدَّسةَ في زمنِ خلافته: فله أعظمُ السَّعادة وأكملُ الأُجور[1]؛ لما في ذلك مِن إعزاز دينِ الإسلام، والانتصارِ لنبيِّنا محمَّدٍ عليه الصَّلاةُ والسَّلام.

وسُئِل علَّامةُ فلسطينَ، الخيرُ الرَّمليُّ[2] في طائفة الدُّروزِ القائلينَ بأُلوهيَّة الحاكم بأمر الله العُبيديِّ، وبالتناسُخ، وبعدَمِ نبوَّة نبيِّنا محمَّدٍ ﷺ، وغيرِ ذلك، وهم مع ذلك يَستَتِرونَ بينَ المسلمينَ بالصَّلاة والصَّوم، وغيرِ ذلك مِن شرائع الدين: هل يُقبل إسلامُهم، ويَترتَّب عليهم أحكامُ الإسلام أم لا؟

لِما اشتَهر عنهم مِن إخفاء الكفر، وإظهارِ الإسلام!

وإذا غار المسلمونَ وسَبَوهم، فاشترى مسلمٌ مِن تلك، فما حكمُها؟

---

(١) كما ذُكر هذا في أعظم مآثر صلاح الدِّين الأيوبي، انظر المقدِّمة ص٦.

(٢) «الفتاوى الخيريَّة لنفع البريَّة»: ١/ ١٠٩.

أجاب:

«صرَّح العلَّامة الكمال ابنُ الهمام في «فتح القدير»[1] بأنَّ مَن يُبطِن الكفرَ ويُظهِر الإسلامَ فهو المنافق، ويجب أنْ يكونَ حكمُه في عدمِ قَبولنا توبتَه كالزِّنديق؛ لعدم الاطمئنانِ إلى ما يُظهِر مِن التوبة إذا كان يُخفِي كفرَه الذي هو عدمُ اعتقادِه دِينًا، والمنافقُ مثلُه في الإخفاء.

وعلى هذا فطريقُ العِلمِ بحاله إمَّا بأنْ يَعثُرَ بعضُ النَّاس عليه، أو يُسِرَّه إلى مَن أَمِن إليه.

والحقَّ: أنَّ الذي يُقتَل ولا تُقبَل توبتُه: هو المنافقُ والزِّنديق إنْ كان حكمُه كذلك، فيجب أنْ يكونَ مبطِنًا كفرَه الذي هو عدمُ التديُّن بدينٍ، ويُظهِرَ تديُّنَه بالإسلام، أو غيرِه إلى أنْ ظفِرْنا به، وهو عربيٌّ، وإلا فلو فرضْناه مظهِرًا لذلك حتى تاب يجب أنْ لا يُقتَل، وتُقبَل توبتُه كسائر الكفار المظهرين لكفرهم، إذا أظهروا التوبة»، انتهى.

وفي «الخانية»[2]: «قالوا: إنْ جاء الزِّنديق، فأقرَّ أنه زنديقٌ، فتاب عن ذلك تُقبَل توبتُه، وإنْ أُخذ ثمَّ تاب لم تُقبَل توبتُه، ويُقتَل»، انتهى.

وأما حكمُ السَّبايا:

(١) «فتح القدير»: ٤/ ٤٠٨.

(٢) «الفتاوى الخانية»: ٣/ ٥٨٨، وتتمَّة عبارتِها: «لأنهم باطنيَّةٌ يُظهِرون الإسلامَ، ويَعتقدون في الباطن خلافَ ذلك، فيُقتلون ولا تُقبَل توبتُهم».



فقد قال في «الخانية»[1]: «بلدةٌ يَدَّعي أهلُها الإسلامَ يَصومون ويُصلُّون، ويَقرؤُون القرآن، ويَعبدون الأوثان مع ذلك، فأغار عليهم المسلمون وسَبَوهم، فاشترىٰ منهم مسلمٌ مِن تلك السَّبايا قالوا:

إنْ لم يكونوا مُقرِّين بالعبوديَّة والرِّق لَملكِهم يجوز شراءُ النِّساء والصِّغارِ منهم، ولا يجوز شراءُ الكبار [الذكور][2]؛ لأنهم لما[3] أقرُّوا بالإسلام، ثمَّ عبدوا الأوثانَ كانوا مُرتدِّين، فيجوز استرقاقُهم نساءً وصغارًا، ولا يجوز استرقاقُ الكبارِ كما لا يجوز مِن أهل الرِّدَّة.

وإنْ كانوا مُقرِّين بالرِّق والعبوديَّة لملكِهم فيجوز سبيُهم واسترقُاقهم، فإذا مَلَكَهم جاز بيعُهم»، انتهىٰ.

وفي كتاب الشَّهادات[4]:

«سُئل: هل تجوز شهادةُ الدُّروزِ علىٰ المسلمين؟

أجاب: لا تُقبَل؛ إذ هم كفارٌ بلا إنكار.

وقد أفتىٰ بعضُ العلماءِ العالِمِينَ بأحوالهم بأنه لا تَحِلُّ ذبائحُهم، ولا مُناكحتُهم كالمجوس، بل شرٌّ منهم إنْ صحَّ ما نُقِل عنهم، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «الفتاوىٰ الخانية»: ٣/ ٥٦٣.

(٢) ما بينَ معكوفَين مِن «الخانية».

(٣) كذا في «الخانية»، ووقع في الرِّسالة: (إن).

(٤) أي في «فتاوىٰ الرَّملي»: ٢/ ٢٥.



[حادثةٌ جرتْ مع المؤلِّف]

وفي سنة تسعٍ وخمسينَ ومائةٍ وألفٍ:

لما خرج والي الشَّام إذ ذاك أسعد باشا[1] إلى مقابلتهم، فخرجتُ معه بنيَّة الجهاد[2]، فنَهَب عسكرُه قريةً مِن قُراهم، وجابوا كتابًا مِن عقائدهم، فأعطاني إيَّاه أسعدُ باشا، فطالعتُه، فإذا جميعُ ما ذُكر مِن اعتقاداتِهم الخبيثةِ التي ذكرناها مُسطَّرةٌ فيه.

ولعلَّ المرحومَ الخيرَ الرَّمليَّ ما وقف على كتبهم، فلذلك قال: «إنْ صحَّ ما نُقِل عنهم».

والصَّحيحُ: أنَّهم يَسبُّون النَّبيَّ ﷺ.

وأمَّا حُكمُ مَن سبَّ النَّبيَّ ﷺ: فقد قال النِّحرير الشَّهير بحسام جلبي، مِن عظماء علماء دولةِ السُّلطان سليم خان بن السلطان بايزيد خان العثمانيِّ أيَّد

---

(١) هو والي الشَّام الصَّالح العابد، أسعد بن إسماعيل باشا العظم، الذي بُني في عهده قصرُ العظم، وخانُ أسعد باشا الشَّهيران بدمشق، توفي رحمه الله سنةَ: (١١٧١هـ)، انظر «الأعلام»: ١/ ٣٠٠.

(٢) رحمك الله أيها المفتي المجاهد! ولكنْ نُريد أنْ نُحيطَك علمًا بأنَّ المفتين في سوريةَ هم الذين كانوا سببًا لوُصول النُّصيريَّةِ للحُكم، ووقفوا معه ضدَّ شعبه ونافقوا لبقائه.
ولا بدَّ أنْ نذكرَ هنا أمانةً في رقابنا للأجيال القادِمة: أنَّ الأنظمةَ العالميَّة عندَما سعتْ جاهِدةً لبقاء نظام النُّصيرية بعدَ ثورة الشَّعب السُّوري، ارتأتْ كاذبةً أنْ تُرسِلَ مراقبين عرب، ومراقبين دُوليين، ثمَّ أرسلتْ أمينَ الأمم المتَّحدة السَّابق؛ ليَنقلوا للعالم حقيقةَ ما يَجري في سورية، ومع الأسف أوَّلُ مَن اجتمع بهؤلاء: هم المفتون والعلماء، وخطبوا وتبجَّحوا لكبيرهم ونظامِه، فليَقفُنَّ يومَ القيامة ويُسألون، وذلك سنة: ٢٠١٢.

الله دولتَهم إلىٰ قيام السَّاعة، في رسالةٍ لطيفةٍ ألَّفها ردًّا علىٰ «البزَّازِيَّة» في حُكم تلك المسألة:

اعلم: أنَّ سبَّ النَّبيِّ ﷺ كفرٌ وارتدادٌ؛ لأنه مُنافٍ لتعظيمه والإيمانِ به، الثابتِ بالأدلَّة القطعيَّة التي لا شُبهةَ فيها.

فسبُّه جُحودٌ له فيكون كفرًا، فيُقتَل به إنْ لم يَتب، وهذا مجمَعٌ عليه بينَ المجتهدِين، لكنه إنْ تاب وعاد إلىٰ الإسلام تُقبَل توبتُه، فلا يُقتَل عندَ الحنفيَّةِ والشافعيَّةِ خلافًا للمالكيَّة والحنابلة، علىٰ ما صرَّح به شيخُ الإسلام عليٌّ السُّبكيُّ في كتاب «السَّيف المسلول في سبِّ الرَّسول».

وذَكَر في «الحاوي»: «مَن سبَّ النَّبيَّ ﷺ يُكفَر، ولا تُقبَل توبتُه سوىٰ تجديدِ الإيمان».

وقال بعض المتأخِّرين: لا توبةَ له أصلًا، فيُقتَل حدًّا، استدلالًا بقوله عليه السَّلام: «مَن سبَّ نبيًّا فاقتلوه»(١).

ويُؤيِّدُه ما ذُكِر مِن بعض الفتاوىٰ نقلًا عن كتاب «الخَراج» للإمام أبي يوسفَ: أنَّ مَن سبَّ النَّبيَّ ﷺ يُكفَر، فإنْ تاب تُقبَل ولا يُقتَل عندَه وعندَ أبي حنيفةَ، خلافًا لمحمَّد»، انتهىٰ.

هذا وقد أجاب العلَّامة الفهَّامةُ أبو السُّعودِ المفتي بدار الخلافة عن هذه المسألة حينَ استُفتِيَ عنها:

---

(١) انظر «مجمع الزَّوائد»: ٦/ ٢٦٠.

حاصلُه: أنَّ المسألَةَ اختلافيَّةٌ، فقد عُرِض علىٰ السُّلطان ـ المجاهِد في سبيل الرَّحمن، السُّلطان سليمان خان، عليهما الرَّحمةُ والرِّضوان ـ في الأمرِ الجمعُ بينَ القَولينِ، والرِّعايةُ للمذهبَين، بأنَّ الأَولىٰ أنْ يُنظَرَ إلىٰ حال الشَّخص التَّائبِ عن سبِّ الرَّسول ﷺ.

فإنْ فُهِم منه صحَّةُ التَّوبةِ، وحُسنُ الإسلام، وصلاحُ الحال: يُعمل بقولِ الحنفيَّة في قَبول توبتِه، ويُكتَفىٰ بالحبس والتَّعزير تأديبًا.

وإنْ لم يُفهم منه الخيرُ: يُعمل بمذهب الغير، فلا يُعتَمَد علىٰ توبته وإسلامِه، ويُقتَل حدًّا.

فأمر السُّلطانُ جميعَ قضاةِ ممالكه أنْ يُعمَلَ بعدَ اليوم بهذا الجمع؛ لما فيه مِن النَّفع والقَمع.

هذا خلاصةُ ذلك الجواب، شَكَرَ الله سعيَه يومَ الحساب.

فهذا ما سطَّرناه في شأن مسلمٍ، فكيف شأنُ مَن ذُكر مِن طائفة الدُّروز والتَّيامِنَة.

وفي «التَّنوير» و«شرحِه»[1] ما هو نصُّه:

«وكلُّ مسلمٍ ارتدَّ فتوبتُه مقبولةٌ إلا جماعةً: مَن تكرَّرتْ رِدَّتُه علىٰ ما مرَّ.

والكافرُ بسَبِّ نبيٍّ مِن الأنبياء فإنه يُقتَل حدًّا، ولا تُقبَل توبتُه مطلقًا»، انتهىٰ.

---

(١) انظر «حاشية ابن عابدين»: ٣/ ٢٩٠.





هذا وقد كنَّا في درسِ السُّليمانيَّة التي عمَّرها السُّلطان سليمانُ خان، عليه الرَّحمةُ والرِّضوان، وقد وردتْ أخبارُ بعلبك: بأنَّ الدُّروزَ ولَّوا حيدرًا الرَّافضيَّ مكانَ أخيه الرَّافضيِّ في بعلبكَّ ضابطًا.

ثمَّ ثاني يومَ الجمعة، جمعنا وزيرُ الشَّام الحاج عثمانُ باشا، وذَكَر لنا تعدِّي هؤلاءِ الدُّروز على أيالتِه، ومخالفتَهم الأوامرَ السُّلطانيَّة.

فذكرنا له: إن شاء الله تعالى يَحصُل الظَّفر، وتكون كلمةُ الإسلامِ هي العليا، ورأينا له شدَّةَ إيمانٍ، وتَضجُّرٍ مِن هؤلاء اللِّئام، فلعلَّ الله تعالى أنْ يأذنَ له بالفرج، ويكونَ هذا الوزيرُ مفتاحًا إلى الخير، ويكونَ وسيلةً له إلى زيادةِ القَبول عندَ الله ورسولِه وخليفتِه، والمؤمنين[1].

---

(١) جاء في نهاية المخطوط: «تجدَّدَ تحريرُه في غرَّة محرَّم الحرام، سنةَ سبعةَ عشرَ وثلاثمائةٍ وألف مِن الهجرة النَّبويَّة، نرجو الله التوفيقَ التامَّ، وحسنَ الختام لنا وللمسلمين أجمعين، آمين. سبحان ربِّك ربِّ العزَّة عمَّا يَصفون، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد، والحمدُ لله ربِّ العالمين، آمين».
وجاء على طُرَّة الورقةِ الأُولى: «استكتبها لنفسِه ولمَن شاء الله مِن بعدِه: الحقيرُ الفاني السَّيد محمَّد أبو السَّعاداتِ، نجلُ السَّيد حسينُ سليم، مفتي يافا الدُّجاني، دفينُ المعلى في أُمِّ القُرى، قُدِّس سرُّه، آمين».

مُلحَقٌ فيه:

١ـ ترجمة أبو عبد الله الدُّرْزي.

٢ـ ترجمة حمزةَ بنِ عليٍّ الفارِسيِّ الدُّرْزي.

٣ـ مُلخَّص فتوى ابنِ تيميَّةَ في النُّصيريَّة.



أبو عبد الله الدُّرْزي[1]

(٤١١هـ = ١٠٢٠م)

أبو عبد الله، محمَّدُ بنُ إسماعيلَ الدُّرزي.

أحدُ أصحاب الدَّعوة لتأليه الحاكمِ بأمرِ الله العُبيديِّ الفاطِمي.

وإليه نِسبةُ الطَّائِفة الدُّرزيَّة.

قيل: هو فارسيُّ الأصل، قدِم إلى مصرَ في أواخر سنةِ ٤٠٧هـ، ودخل في خِدمة الحاكم، وصنَّف له كتابًا قال فيه: «إنَّ روحَ آدمَ انتقلتْ إلى عليِّ بنِ أبي طالبٍ، ومنه إلى أسلافِ الحاكمِ، مُتقمِّصَةً مِن واحدٍ إلى آخرَ، حتى انتهتْ إلى الحاكم».

وقال المحبِّيُّ[2] في ترجمة فخر الدِّين بنِ قرقماس ما خلاصتُه[3]:

«الدُّرزِي الّذي يُنسَب إليه الدُّروز، رجلٌ مِن مولَّدي الأتراك بمصر، ظَهَر في أيام الحاكم بأمر الله العُبيدي، وجاهر في القَول بالحُلول والتَّناسُخ.

---

(١) هذه التَّرجمة مأخوذةٌ مِن كتاب «الأعلام» للزركليِّ: ٦/ ٣٥، مع الرُّجوع إلى مصادره قدرَ المستطاع.

(٢) «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر»: ٣/ ٢٦٨.

(٣) ونَقَل المحبِّيُّ ـ رحمه الله ـ مُلخَّصَ رسالةِ المرداديِّ الآتيةِ أو نحوَها، ثمَّ قال: «وإنَّما ذَكرتُ حالَهم وأطلتُ فيه؛ لكثرة تشعُّبِ الآراء فيهم، فهذا يُقرِّر ما هم عليه في الأذهان، وبالله تعالى التوفيق».

وصنَّف كتابًا ذَكر فيه: أنَّ الإله حلَّ في عليٍّ، وأنَّ رُوحَ عليٍّ تنقَّلتْ في أَولاده إلىٰ أنْ وَصَلتْ إلىٰ الحاكم، واتَّفق مع حمزةَ علىٰ الدَّعوة إلىٰ عبادة الحاكم، وانقادَتْ إليهما جماعةٌ كثيرة قبلَ اختلافِهما».

وفي «النُّجوم الزَّاهِرَة»[1]: «قال الحاكمُ لدَاعيه: كم في جريدَتِك؟ قال: ستةَ عشرَ ألفًا يَعتقدُون أنك الإله».

ويَرىٰ الزَّبيديُّ في «التاج»[2]: أنَّ الصَّوابَ ضَبْطُ: (الدرزي) بفتح الدَّال، نسبةً إلىٰ أولاد دَرزة، وهم الخيَّاطُون والحاكة.

وسمَّاه الذَّهبيُّ في «سير النُّبلاء»[3]: (الدروزي)[4]، ونعتَه بالزِّنديق، وقال: «كان يدَّعي رُبوبيَّةَ الحاكم، وقُتِل لذلك».

وقال الغزيُّ في «نهر الذَّهب»[5]:

«الدُّرُوز، يَنسبهم الناسُ إلىٰ أبي عبد الله محمَّدِ بنِ إسماعيلَ الدُّرزي، مع أنَّهم يَكرهونَه؛ لقوله بما يُنافي اعتقادَهم.

---

(١) «النُّجوم الزاهرة»: ٥/ ٣٢٥.

(٢) «تاج العروس»: ١٥/ ١٤٥. وتمامُ عبارةِ الزَّبيدي: «والدَّرَزِي، بالفتح: الخيَّاط. وأبو محمَّدٍ عبدِ الله الدَّرَزِي، صاحبُ دعوةِ الحاكم بأمر الله الفاطمي، وإليه نُسبتْ الطَّائفةُ الدَّرزِيَّة الخارجةِ عن جادَّة الشَّريعة، الكائنةِ بجبال الشَّام، وهم الإسماعيليَّة، كذا في «شفاء الغليل» للخفاجي. والعامَّةُ تَضمُّ الدَّالَ، ويقولون في الجمع: الدُّرُوز، والصَّواب: الدَّرَزَة، محُرَّكة».

(٣) «سير أعلام النُّبلاء»: ١٥/ ١٣٥، ١٨٠.

(٤) صُحِّحتْ في مطبوعة «السِّير» إلىٰ: (الدَّرَزِي).

(٥) «نهر الذَّهب في تاريخ حلب»: ١/ ٢١٤.

ويقولون: إنهم يُنسَبون في الأصل إلىٰ (طيروز) إحدىٰ بلاد فارس».

وفي كتاب «حلِّ الرُّمُوز في عقائد الدُّرُوز – خ»:

«أنَّ الحاكمَ أَرسله إلىٰ بلاد الشَّام لنشر دَعوته، فنزل بوادي التَّيم[1]، بالقُرب مِن جبل الشَّيخ».

وقد يَرِد اسمُه بلفظ: (عبد الله الدُّرزي)، و(درزي بن محمَّد) و(دروزي بن محمَّد).

وفي سيرته ـ كما في أخبار غيرِه مِن أتباع هذه النِّحلة ـ غموضٌ كثيف.

والدُّروز حتىٰ اليوم مُتَّفقُون علىٰ أنَّ صاحبَ هذه الترجمةِ انقَلَب علىٰ الحاكم، وعاداه في أواخر عهدِه.

وعلىٰ الرَّغم مِن أنَّ كثيرًا ممَّن عرفتُ مِن مُتعلِّمِيهم: لا يَتفقون في العقيدة مع عُقَّالهم، فإنَّ فكرةَ التَّقمُّصِ ما زال لها الأثرُ الكبيرُ في نفوسهم جميعًا.

(١) وجاء في «خلاصة الأثر»: ٣/ ٢٦٨: «غربيَّ دمشقَ مِن أعمال بانياس».

حمزة بن عليِّ بنِ أحمدَ الفارسيُّ الدُّرْزي[1]

(ت٤٣٣)

مِن كبار الباطنيَّة، ومِن مؤسِّسي المذهب (الدُّرزي).

فارسيُّ الأصل، مِن مقاطعة (زوزن) كان قزَّازًا أو لبَّادًا، وتأدَّب بالعربيَّة.

وانتقل إلىٰ القاهرة، قيل: حوالي سنة ٤٠٥ هـ، واتَّصل برجال الدَّعوة السِّريَّة، مِن شيعة الحاكم بأمر الله الفاطمي، فأَصبح مِن أركانها.

واستمرّ يعمل لها في الخفاء، ويُواصِل رفعَ كتبِه إلىٰ الحاكم، حتىٰ كانت سنةَ ٤٠٨هـ فأظهر الدَّعوة، وجاهر بتأليه الحاكم، وقال: إنه رسوله، وأقرَّه الحاكم علىٰ مانعتَ به نفسُه، فلقَّبه برسول الله، وجعله داعيَ الدُّعاة.

ولما هَلَك الحاكم، وحلَّ ابنُه الظَّاهر لإعزاز دينِ الله محلَّه، سنةَ ٤١١ هـ فترَت الدَّعوة، ثمَّ طُوردَتْ.

وبعدَ براءةِ الظَّاهر منها سنة: ٤١٤هـ اضطر حمزةُ إلىٰ الرَّحيل، ولحق به بعضُ أتباعِه إلىٰ بلاد الشَّام، واستقرَّ أكثرُهم في المقاطعة التي سُمِّيتْ بعدَ ذلك: جبل الدُّروز في سورية، وسُمُّوا بـ: (الدُّروز)، نسبةً إلىٰ: درزي بن محمد، كما يُسمونه.

وهو: أبو عبد الله، محمَّد بن إسماعيلَ الدُّرْزي، وكان قد خرج عليهم وعلىٰ الحاكم، وإنما انتسبوا إليه تَقيَّةً حين طُورِدُوا.

---

(١) هذه التَّرجمة مأخوذةٌ مِن كتاب «الأعلام» للزركليِّ: ٢/ ٢٧٨، مع الرُّجوع إلىٰ مصادره قدرَ المستطاع.

وحمزة عندَهم أوَّلُ الحدود الخمسة المعصومِين، ويُكنون عنه: بالعَقل.

ويقولون: إنه أَمَر بإقامة أركان الدِّين، وهي عندهم: صدقُ اللِّسان، وحفظُ الإخوان، وتركُ جميعِ الأديان، والابتعادُ عن مهاوي الشِّرك والبُهتان، والإقرارُ بوَحدانيَّته في كلِّ الأزمان، والرِّضاء بفعله كيفما كان، والتَّسليمُ لأمرِه في كلِّ آن.

وفي كتاب «حل الرُّمُوز في عقائد الدُّرُوز ـ خ» لسليم البخاريِّ الدِّمشقي:

أنه بعدَ أنْ وَقَعَ الخلافُ بينَ حمزةَ بنِ عليٍّ ومحمَّدِ بنِ إسماعيلَ الدُّرزي، تقدَّم حمزةُ مكانَه، ودعا إلى أُلوهيَّةِ الحاكم، وأجابه البعضُ، فاتخذ معبدًا سِرِّيًّا لعبادة الحاكم، وجعل نفسَه نائبًا له، فهو مُقدَّمٌ ومحترمٌ عندَ القائلِينَ بأُلوهيَّة الحاكم، يُلقَّب عندَهم بهادي المستجيبين، وحجَّةِ القائم، وغيرِ ذلك.

وكتب حمزةُ بعدَ وفاةِ الحاكم الرِّسالةَ المسمَّاةَ بـ: «السِّجل المعلَّق»، وعلَّقها على أبواب الجوامع، وفيها يقول: إنَّ الحاكمَ اختفى امتحانًا لإيمان المؤمنين.

وشرع يَزرع في القلوب بذُورَ الاعتقاد بأُلوهيَّة الحاكمِ وتوحيدِه وعبادتِه.

ويَجتمِع هو وأتباعُه في المعبد السِّرِّي، حتى ثار عليهم المسلمون، وظفِرُوا بهم، وطَردُوهم مِن مصر.

فنزَل بعضُهم في الجبل الأعلى مِن الدِّيار الحلبيَّة، وبعضُهم في جهة حوران.

ثمَّ تفرَّقُوا مِن هناك، فذهب فريقٌ منهم إلى جبل الشُّوف، وآخرُ إلى وادي التيم، ولم يزالوا في نُموٍّ وازديادٍ إلى هذا العصر.

مختصر فَتوى ابنِ تيميَّة في النُّصيريَّة

ـ سُئل العلَّامةُ ابنُ تيميَّة عن النُّصيريَّة فأجاب[1]:

«هؤلاءِ القومُ المسمَّونَ بـ: (النُّصيريَّة) هم وسائرُ أصنافِ القَرامطة الباطنيَّة: أكفرُ مِن اليهود والنَّصارىٰ، بل وأكفرُ مِن كثيرٍ مِن المشركين.

وضررُهم علىٰ أُمَّةِ محمَّدٍ ﷺ أعظمُ مِن ضَرَرِ الكفار المحارِبين.

ولهم في معاداةِ الإسلام وأهلِه وقائعُ مشهورةٌ.

فإذا كانت لهم مُكنَةٌ سَفَكوا دماءَ المسلمين، كما قتلوا مرَّةً الحُجَّاج وأَلقوهم في بئر زمزم.

وأخذوا مرَّةً الحجرَ الأسودَ وبقِيَ عندَهم مدَّةً.

وقتلوا مِن علماء المسلمين ومشايخهم ما لا يُحصِي عددَه إلا الله تعالىٰ.

ومِن المعلوم عندنا: أنَّ السَّواحلَ الشَّاميَّةَ إنما استولىٰ عليها النَّصارىٰ مِن جهتِهم.

وهم دائمًا مع كلِّ عدوٍّ للمسلمين، فهم مع النَّصارىٰ علىٰ المسلمين.

ومِن أعظم المصائب عندَهم: فتحُ المسلمين للسَّواحل، وانقهارُ النَّصارىٰ، بل ومِن أعظم المصائب عندَهم انتصارُ المسلمين علىٰ التتار.

ومِن أعظم أعيادِهم إذا استولىٰ ـ والعياذ بالله تعالىٰ ـ النَّصارىٰ علىٰ ثغور المسلمين.

---

(١) انظر «الفتاوىٰ الكبرىٰ»: ٣/ ٥٠٦.



فهؤلاء المحادُّون لله ورسوله كَثُروا حينئذٍ بالسَّواحل وغيرِها، فاستولىٰ النَّصارىٰ علىٰ الساحل.

ثمَّ بسببهم استولَوا علىٰ القدس الشَّريف وغيرِه، فإنَّ أحوالَهم كانت مِن أعظم الأسباب في ذلك.

ثمَّ لما أقام الله ملوكَ المسلمين المجاهدين في سبيل الله تعالىٰ، كنور الدِّين الشَّهيد، وصلاحِ الدِّين وأتباعِهما، وفتحوا السَّواحل مِن النَّصارىٰ، وممَّن كان بها منهم.

وفتحوا أيضًا أرضَ مصر، فإنهم كانوا مُستولينَ عليها نحوَ مائَتَي سنة، واتفقوا هم والنَّصارىٰ، فجاهَدَهم المسلمون حتىٰ فتحوا البلاد.

فمِن ذلك التاريخِ انتشرتْ دعوةُ الإسلام بالدِّيار المصريَّة والشاميَّة.

وأمَّا استخدامُ مثلِ هؤلاء في ثغور المسلمين، أو حصونهم، أو جندهم فإنه مِن الكبائر، وهو بمنزلة مَن يَستخدم الذِّئابَ لرعيِ الغنم، فإنهم مِن أغشِّ النَّاس للمسلمين، ولولاة أمورهم.

وهم أحرصُ النَّاس علىٰ تسليم الحصون إلىٰ عدوِّ المسلمين.

ولا ريب أنَّ جهادَ هؤلاء وإقامةَ الحدودِ عليهم مِن أعظم الطَّاعات، وأكبرِ الواجبات، وهو أفضل مِن جهاد مَن لا يُقاتِل المسلمين مِن المشركين وأهلِ الكتاب، فإنَّ جهادَ هؤلاء مِن جنس جهادِ المرتدين.



والصِّدِّيقُ وسائرُ الصَّحابة بدؤوا بجهاد المرتدِّينَ قبلَ جهادِ الكفار مِن أهل الكتاب؛ فإنَّ جهادَ هؤلاء حِفظٌ لما فُتِح مِن بلاد المسلمين، وأنْ يَدخل فيه مَن أراد الخروجَ عنه.

وجهادُ مَن لم يُقاتِلْنا مِن المشركين وأهلِ الكتاب مِن زيادةِ إظهار الدِّين، وحفظُ رأسِ المال مقدَّمٌ على الرِّبح.

وأيضًا فضَرَرُ هؤلاءِ على المسلمين أعظمُ مِن ضَرَرِ أولئك.

ويجب على كلِّ مسلمٍ أنْ يقومَ في ذلك بحسب ما يَقدِر عليه مِن الواجب.

فلا يَحِلُّ لأحدٍ أنْ يَكتُمَ ما يَعرفُه مِن أخبارهم، بل يُفشيها ويُظهرها؛ ليَعرِفَ المسلمون حقيقةَ حالهم.

والمعاوِنُ على كفِّ شرِّهم بحسب الإمكان: له مِن الأجر والثَّوابِ ما لا يَعلمه إلا الله تعالى».

وقال رحمه الله عن الرَّافِضَة وكأنه يَنظر إلى زماننا:

«وكذلك إذا صار اليهودُ دولةً بالعِراق وغيرِه: تكون الرَّافضةُ مِن أعظم أعوانهم.

فهم دائمًا يُوالُون الكفَّارَ مِن المشركينَ، واليهودِ، والنَّصارى، ويُعاونُونَهم على قتال المسلمين، ومُعاداتِهم»[1].

والحمد لله ربِّ العالمين.

---

(١) انظر «منهاج السُّنة النَّبوية»: ٣/ ٣٧٨.

